جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

الزيادة في المتون عند الإمام مسلم - رحمه الله -

من خلال دراسة حديث ابنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنه - الذى فيه (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ)

الدكتور

عصام بن عبد الله السناني

الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم
المملكة العربية السعودية

مستلة من

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثامن والثلاثون، لعام 1440هـ/2019م والمودعة بدار الكتب تحت رقم 2019/6157
والترقيم الدولي I.S.S.N 2636-2481

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت 0482222090

ملخص البحث:

الزيادة في المتون عند الإمام مسلم (~)

من خلال دراسة حديث ابنِ عَبَّاسٍ (ﷺ) الذى فيه (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ)

1- تناول البحث موضوع الزيادة في متون الأحاديث وقوانينه من حيث قبول الزيادة في متون الأحاديث من عدمها.

2- تناول البحث مناهج نقاد الحديث في زيادة الثقة في متون الأحاديث من حيث قبول الزيادة من عدمها.

3- أظهر البحث أن قبول جمهور أئمة النقد للزيادات في متون الأحاديث، يقوم على القرائن، فلا تقبل إذا زادها من ليس بحافظ، أو كان حافظاً خالف غيره من الحفاظ.

4- تناول البحث شروط الإمام مسلم النظرية في قبول زيادة الثقة في متون الحديث ووجود بعض الإشكالات التي وقعت في "صحيحه".

5- بيّن البحث عدم صحة زيادة النهي عن تغطية الوجه للمحرم في حديث ابن عباس (ﷺ) حيث لم ترد من طريق سالم من العلة أو الشذوذ.

الكلمات المفتاحية: الزيادة – المتون – الإمام مسلم – من خلال – حديث ابن عباس.

الدكتور

عصام بن عبد الله السناني

الأستاذ المشارك في قسم السنة وعلومها
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
بجامعة القصيم
المملكة العربية السعودية

ABSTRACT:

The Increase in the Number of Imams is Muslim Through the Study of Ibn Al-Abas's Hadith: (Do not Cover his Head or Face)

1. The research dealt with the issue of the increase in the number of hadiths and its laws in terms of accepting the increase in the number of hadiths or not.
2. The research addressed the approaches of modern critics in increasing confidence in the dissonance of hadiths in terms of accepting the increase or not.
3. The research showed that the acceptance of the public of the imams of criticism of the increases in the mattohadiths, based on evidence, does not accept them if they are increased by those who are not conservative, or if they are keepers contrary to others.
4. The research addressed the conditions of Imam Musallam's theory of accepting increased confidence in the hadith and the existence of some of the problems that occurred in the "true".
5. The research showed that it is not true to increase the ban on covering the face of the muharram in ibn Abbas's hadith, where it did not respond by way of delivering from illness or anomaly.

Key Words: The Increase, the Number, Imams is Muslim, Through, Ibn Al-Abas's Hadith

Dr. Essam bin Abdullah al-Sanani
Associate Professor in the Department of Sunnah and Sciences at the Faculty of Sharia and Islamic Studies at Qassim University- Saudi Arabi
Email: Snane83@gmail.com

المُقَدِّمَةُ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.. وبعد.

فهذا بحث بعنوان: **(الزيادة في المتون عند الإمام مسلم من خلال دراسة حديث ابنِ عبّاسٍ: «لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ»)**، وقد سلكت في هذا البحث خطة تتكون من: المقدمة، وبابين، ثم خاتمة، وفهرس المصادر والمراجع.

- **فالمقدمة تشتمل** على:

(1) فكرة البحث. (2) أهمية البحث. (3) مشكلة البحث. (4) هدف البحث. (5) منهج البحث وإجراءاته. (6) خطة البحث. (7) الدراسات السابقة.

(1) فكرة البحث

هذا البحث يناقش موضوع من موضوعات علم العلل في السنة النبوية، وهي زيادات بعض الرواة على بعضهم في ألفاظ الحديث النبوي، فاخترت حديث ابن عباس (ﷺ) في قصة الصحابي (ﷺ) الذي سقط من دابته فمات، خرجه الشيخان بلفظ «**لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ**»، وتفرد مسلم بزيادة «**وَلاَ وَجْهَهُ**»، فأردت أن أنظر في طريقة مسلم بن الحجاج ومنهجه في الزيادات من خلال هذا الحديث.

(2) أهمية البحث

تنبع أهميته من عدة أمور:

1- أنه يناقش موضوعاً من موضوعات علم الحديث التي لها تعلق بعلم علل الحديث وقوانينه من حيث قبول الزيادة في متون الأحاديث من عدمها.

2- يسلط هذا البحث الضوء على فهم طريقة مسلم في التعامل مع زيادات الألفاظ مما يؤكد أو ينفي ما ذكره العلماء من قواعد الموازنة بين "الصحيحين".

3- يظهر البحث الحكم الصحيح على زيادة في لفظ حديث ابن عباس (ﷺ) مما يترتب عليه بيان حكمٍ شرعيٍ تكليفيّ.

4- يظهر البحث جانباً من طريقة النقاد في باب "علم العلل" بالترجيح بين الرواة عند اختلافهم في رواية الحديث.

5- إذا لم تثبت صحة هذه الزيادة، فإنه سيرفع عن الأمة تكليف أدخل في الحديث خطأ.

(3) مشكلة البحث

هذا البحث يبين مشكلة ظهرت بسبب زيادة بعض رواة حديث ابن عباس (ﷺ) للفظ النهي عن تغطية المحرم لوجهه حال الإحرام في الحج أو العمرة، مما أوجد اختلافاً بين علماء الحديث في قبول هذه الزيادة وردها، ثم ترتب على هذا الاختلاف الحديثي كذلك اختلاف فقهاء الأمة القدماء والمعاصرين في حكم تغطية المحرم لوجهه.

(4) هدف البحث

يهدف هذا البحث للوصول لبعض المقاصد، ومنها:

1- الحكم الصحيح على زيادة الوجه في حديث: ««**لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ**»، فإما أن تكون من باب "زيادة الثقات"، أو تكون من باب "المُعَل"، بترجيح وهم من زادها.

2- يهدف البحث للوصول للحكم التكليفي الشرعي الصحيح في حكم تغطية المحرم لوجهه حال الإحرام، من خلال مقارنة روايات حديث ابن عباس (ﷺ) المتعددة.

3- يهدف البحث للنظر في منهج أئمة النقد المتقدمين في تقوية الزيادات بالمتابعات، وهل تقبل كل زيادة إذا تتعددت طرقها بكل حال؟.

4- يهدف البحث للنظر في منهج أئمة النقد المتقدمين في إعمال القرائن في الحكم على الزيادات في متون الأحاديث.

(5) منهج البحث وإجراءاته

تم الاعتماد في هذا البحث على المنهج الاستقرائي بجمع الروايات، ثم بالمنهج التحليلي النقدي الذي يعتبر الأنسب لمثل أغراض هذه الدراسة محل البحث. وقد انتهجت في هذا البحث ما يأتي:

1- أبدأ بسياق الحديث تاماً باللفظ الذي رواه الشيخان البخاري ومسلم من وجه لم يختلف في متنه، وهو طريق أيوب السختياني عن سعيد بن جبير ثم أتبعه بمن تابعه.

2- أتوسع في تخريج حديث ابن عباس (ﷺ) من طريق سعيد بن جبير، ما استطعت لذلك سبيلاً، وذلك باستقراء كل ما وجدت من المتابعات في الأسانيد.

3- أسوق الرواة عن سعيد بن جبير بحسب الكتب التي خرجت أحاديثهم بالترتيب التالي: مارواه الشيخان، ثم ما رواه أحمد، ثم أبو داود، ثم الترمذي، ثم النسائي، ثم ابن ماجه، وما عداهم فبحسب من خرج له الأقدم وفاة.

4- اكتفي في سياق متابعات الرواة عن سعيد بن جبير بذكرهم دون الأسانيد إليهم مقتصراً على ذكر من رواه عنهم من أصحاب الكتب، إلا من اختلف في روايته منهم فأذكر الرواة عنه لبيان الاختلاف بينهم.

5- إذا كان بعض الرواة عن سعيد بن جبير قد اختلف عليه بذكر الزيادة وعدمها، فإني أبدأ بالرواية التي رواها أكثر الرواة عنه أولاً ثم اتبعها بالأخرى، مع ذكر علل هذه الروايات المختلفة، وبيان الراجح منها.

6- لا ألتزم بذكر مرتبة الرواة الذين رووا الحديث عن سعيد بن جبير لثقتهم إلا من كان ضعيفاً فأبينه ما لم تدع الحاجة لغير ذلك، وكذا أبين مرتبة الرواة في أسانيدهم إذا توقف عليه تقوية الوجه أو تضعيفه.

7- اقتصر في الحكم على أي متابعة على موطن العلة أو الطعن مورداً كلام أئمة النقد في الرواة أو الإسناد إذا وجد.

8- أعزو الأحاديث إلى مصادرها الأصيلة بذكر رقم الحديث، أو برقم الجزء والصفحة إذا لم يوجد الترقيم.

9- أُوثق ما أنقله من نقدكلام العلماء في الرواة أو الأسانيد بعزوه إلى موطنه، مع بيان ما يحتاج إلى إيضاح من الأمور المشكلة إن وجدت.

(6) خطة البحث

- أما الخُطة فتتكون من بابين:

الباب الأول: في الكلام على زوائد الألفاظ، وفيه ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** تعريف زيادات المتون وحكمها.
- **المبحث الثاني:** منهج مسلم في زيادات المتون.
- **المبحث الثالث:** أثر هذا المنهج على أحاديث مسلم في زيادات المتون.

الباب الثاني: دراسة حديث ابنِ عَبَّاسٍ: «لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ».

- **ثم خاتمة البحث،** وتشتمل على: (أ) أهم النتائج. (ب) التوصيات.

(7) الدراسات السابقة

لم أقف على دراسة نقدية شاملة تجمع طرق حديث ابن عباس (ﷺ) في تغطية رأس المحرم ووجهه، وتبين أوجه الاختلاف بالتفصيل مع بيان الراجح على ضوء قوانين أهل النقد، أما من تكلم في منهج مسلم في قبول زيادات الثقات من المعاصرين، فكل من وقفت على كلامهم جعلوا مسلماً ممن يقبلها بناء على

القرائن كقول جمهور أئمة النقد المتقدمين، مع مخالفة ذلك لنص مسلم الصريح وتطبيقاته، كما سأبين في المبحث الثاني، ومن هؤلاء:

1- الدكتور حمزة المليباري في كتابه "عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح" (ص:70).

2- الدكتور محمد طوالبة في كتابه "الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه" (ص:232).

3- الشيخ مشهور آل سلمان في كتابه "الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث" (ص:547).

4- الدكتور عبد القادر المحمدي في رسالته "الشاذ والمنكر وزيادة الثقة" (ص:213).

5- أما الباحثة منال عمر الوادي التي أجيزت رسالتها بعنوان (زيادات المتون عند الإمام مسلم في صحيحه)، فالعجب أنها لم تتعرض لمنهج مسلم أو نصوصه في قبول زيادة الثقة عند عرضها لأقوال العلماء في بيان حكمها أو في ثنايا بحثها، بل عقدت باباً بعنوان (عبارة مسلم عن الزيادة في مقدمة الصحيح)، فنقلت عبارة لمسلم تتعلق بتكرار الأحاديث لزيادة تقع، فقالت: "بيّن الإمام مسلم منهجه من الزيادة في مقدمة صحيحه فقال: (... إلا أن يأتي موضع لا يُستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعلة تكون هناك، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام)". فكانت عنايتها متجهة لطريقته في إيراد الزيادات ومقاصدها، مع دفاعها غالباً عن زياداته المنتقدة من قبل الأئمة عند سردها للألفاظ الزائدة عنده بطريقة غير نقدية، دون ذكر لمنهجه العام في حكم قبوله لزيادة الثقات في المتون من عدمها، سواء من نصوصه أو استقراء أحاديثه.

الباب الأول
في الكلام على زوائد المتون

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول
تعريف زيادات الرواة في ألفاظ المتون وحكمها

* مفهوم الزيادة في المتون:

تمهيد: الواقع أن زيادة الرواة في ألفاظ المتون يذكرها العلماء ضمن باب "زيادة الثقة"؛ لأنها أحد نوعيه، لأنها إما أن تكون في المتن أو في الإسناد، وزيادة الثقة بنوعيها تكون مقبولة بشروط حددها العلماء، فكذلك الزيادة في ألفاظ المتون. وقد اختلفت عبارات العلماء وألفاظهم في توضيح معنى زيادة الثقة وتحديدها فقد عرفت بعدة تعريفات منها:

1- **عرّفها أبو عبد الله الحاكم "ت 405 هـ" بقوله:** "معرفة زيادات فقهيّة في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد"([1]).

2- **وعرّفها ابن كثير (ت774هـ) فقال:** "إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة"([2]).

3- **وقال ابن رجب (ت795هـ) في تعريفها:** "إن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواة"([3]).

---

(1) معرفة علوم الحديث (ص:130).

(2) اختصار علوم الحديث (ص:61).

(3) شرح علل الترمذي (635/2).

شروط تحقيقها: والحافظ ابن حجر (ت852هـ) اعتنى ببيان شروط تحقيق "زيادة الثقة:

- فقال عند ذكر من استشكل ما يقع من زيادة في أحاديث الصحابة (ﷺ): "الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة، إنما هو زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم"([1]).

- وقال أيضاً: "إنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه، كمالك عن نافع عن ابن عمر (ﷺ) إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها. فتفرد واحد عنه بها دونهم مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه، وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التوقف عنها"([2]).

فتبين من كلام ابن حجر أن تحقق زيادة الثقة يكون بشروط ثلاثة:

الأول: أن تكون الزيادة في طبقة التابعين فمن بعدهم، فما زاده الصحابة (ﷺ) بعضهم على بعض فليس من باب مصطلح "زيادة الثقة".

الثاني: اتحاد المخرج في الإسناد المعين، فلو اختلف المخرج لم تكن الزيادة من باب "زيادة الثقة"، بل تعامل كحديث مستقل.

الثالث: أن يختلف الثقات على شيخهم في الرواية، بحيث يروي الحديث أكثر الرواة عنه دون الزيادة، ويرويه راو عنه بالزيادة، فيخرج بذلك الحديث الفرد الذي يرويه الثقة لا يشاركه فيه غيره، فلا يكون من باب اصطلاح "زيادة الثقة".

---

(1) النكت على كتاب ابن الصلاح (691/2).

(2) النكت على كتاب ابن الصلاح (692/2)

*** حكم زيادة الثقة في المتن:**

اختلفت آراء العلماء في حكم زيادة الثقة في المتن على أقوال كثيرة، لكن سأذكر المشتهر منها عند المحدثين في مذهبين:

المذهب الأول: القبول مطلقاً عكس الرادين لها مطلقاً: وهو ما ذهب إليه جمهور الفقهاء والمحدثين كما حكاه الخطيب عنهم، هو الذي مشى عليه ابن حبان والحاكم، حيث قال في كتابه "المستدرك": "وإنما بنيت هذا الكتاب على أن الزيادة من الثقة مقبولة"([1]). قال الزركشي: "ومنهم من قبل الزيادة من الثقة مطلقاً سواء اتحد المجلس، أو تعدد كثر الساكتون، أو تساووا فمن هؤلاء ابن حبان والحاكم، فقد أخرجا في كتابيهما اللذين التزما فيهما الصحة كثيراً من الأحاديث المتضمنة للزيادة التي يتفرد بها راو واحد، وخالف فيها العدد والأحفظ"([2])، قال ابن حجر: "واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه"([3]).

قول ابن الصلاح (ت643هـ): وحاول ابن الصلاح أن يتوسط بين القابلين لزيادة الثقة والممتنعين من قبولها مطلقاً بتقسيم ثلاثي، فذكر أن الزيادة ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تقع مخالفة منافية لما رواه سائر الثقات، فهذا شاذ حكمه الرد.

---

(1) المستدرك (577/2). وانظر شرح علل الترمذي لابن رجب (637/2).

(2) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (176/2). وقال مثله الحافظ ابن حجر في كتابه النكت على كتاب ابن الصلاح (687/2).

(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:69).

الثاني: أن لا تكون فيها منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً، فهذا مقبول، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه.

الثالث: ما يقع بينهما، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها من روى ذلك الحديث([1]).

وقد مثّل ابن الصلاح لهذا القسم بحديث: «**وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا**»([2]). فهي تتردد بين القسمين فتشبه القسم الأول لمخالفة رواية الأكثر بذكر شمول جميع أجزاء الأرض , وتشبه القسم الثاني من حيث أنه لا منافاة بينهما؛ لأنه تخصيص لبعض أفراد العام، فلا يخرج ما عداه.

المذهب الثاني: أن الزيادة تقبل من الثقة إذا قامت القرائن على ثبوتها، وهذا هو تصرف أئمة النقد القدماء، قال الزركشي (ت794هـ) حيث قال: "الذي يظهر من كلامهم خصوصاً المتقدمين – كيحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة ومن بعدهم: كالبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، ومسلم، والترمذي، والنسائي وأمثالهم، والدارقطني، والخليلي – كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث وهذا هو الحق"([3]). وهو الذي قرره ابن رجب وابن حجر([4]).

---

(1) معرفة أنواع علوم الحديث (ص:86).

(2) رواه مسلم (522).

(3) النكت على مقدمة ابن الصلاح (175/2).

(4) قال ابن رجب في شرح علل الترمذي (637/2): "وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ". وقال ابن حجر في النكت على كتاب ابن= =

* ومع قبولها بهذا القيد عند أئمة النقد المتقدمين، فهم يشترطون أن يكون الذي زادها أتقن ممن لم يزدها:

قال أبو عيسى الترمذي (ت279هـ): "ورب حديث أستغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه"([1]).

وقال ابن خزيمة (ت311هـ): "لسنا ندفع أن تكون الزيادة في الأخبار مقبولة من الحفاظ، ولكن إنما نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ والإتقان والمعرفة بالأخبار، فزاد حافظ متقن عالم بالأخبار كلمة قبلت زيادته، لا أن الأخبار إذا تواترت بنقل أهل العدالة والحفظ والإتقان بخبر، فزاد راو ليس مثلهم في الحفظ والإتقان زيادة أن تلك الزيادة تكون مقبولة"([2]).

وقال ابن عبد البر (ت463هـ): "تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبتت عنه، وكان أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ؛ لأنه كأنه حديث آخر مستأنف، وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ ولا متقن فإنها لا يلتفت إليها"([3]).

قال الحافظ ابن حجر: "فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكن حافظاً متقناً، حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عددا منه، أو كان فيهم من هو أحفظ منه، أو كان غير حافظ، ولو كان في الأصل صدوقًا، فإن زيادته لا تقبل. وهذا مغاير لقول من قال: زيادة الثقة مقبولة وأطلق – والله أعلم"([4]).

الصلاح (687/2): "والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن".

(1) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (630/2).

(2) نقله البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام (ص: 138).

(3) التمهيد (306/3).

(4) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (690/2).

المبحث الثاني
منهج الإمام مسلم في زيادات المتون

الإمام مسلم بن الحجاج (~) من القلائل من أئمة الحديث الذين بينوا منهجهم في زيادة الثقات في المتون وغيرها، فقد ذكر ذلك في مقدمة "صحيحه"، وفي كتابه "التمييز":

– **فقال:** "حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته، فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم"([1]).

– **وقال أيضاً:** "والجهة الأخرى أن يروي نفر من حفاظ الناس (حدثنا) عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الاسناد، ويقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا

(1) مقدمة صحيح مسلم (7/1).

أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل: شعبة، وسفيان بن عيينه، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم"([1]).

- **وقال:** "والحديث للزائد والحافظ؛ لأنه في معنى الشاهد الذي قد حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه، والحفظ غالب على النسيان وقاض عليه لا محالة"([2]).

- **وقال أيضاً:** "والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم"([3]).

فالظاهر من كلام الإمام مسلم أنه يرى قبول زيادة الثقة بشرطين:

الأول: أن يكون ممن عرف بالرواية عن الشيخ، فشارك الثقات من أصحابه المتقنين في أكثر الروايات مع كونه حافظاً فزاد بعض ما لم يذكروه، فتقبل زيادته في الألفاظ عليهم وما تفرد به من المتون. فإن كان صاحب أوهام فيتوقف في زياداته وتفرداته.

الثاني: أن يروي عن الشيخ المعروف ما لم يذكره تلاميذه الحفاظ المتقنين، فيخالفهم في زيادة في الإسناد أو قلب في المتن، فإن مثل هذه الزيادة لا تقبل ولو كان حافظاً.

وعليه فالإمام مسلم على هذا لا يوافق القائلين بقبول الزيادة مطلقاً، ولا يوافق منهج جمهور المتقدمين الذين يدورون في قبولها مع القرائن، بل يقبلها بشرطين:

1- أن يكون الزائد حافظاً موافقاً في أغلب حديثه لمن شاركهم.

2- وأن لا يروي ما يخالف هؤلاء الحفاظ في السند والمتن.

* وممن وقفت عليه ممن نص على مذهب مسلم هذا جماعة، فمنهم:

---

(1) التمييز لمسلم (ص:172).

(2) التمييز لمسلم (ص: 199).

(3) التمييز لمسلم (ص: 189).

1- **الزركشي حين علّق على قول ابن الصلاح (ومذهب الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث فيما حكاه الخطيب أن الزيادة من الثقة مقبولة مطلقاً)، فقال:** "وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه أعني قبول الزيادة من الثقة مطلقاً"([1]).

2- **قال السخاوي (902هـ):** "فهذا – كما حكاه الخطيب – هو الذي مشى عليه المعظم من الفقهاء وأصحاب الحديث؛ كابن حبان والحاكم وجماعة من الأصوليين، والغزالي في المستصفى، وجرى عليه النووي في مصنفاته، وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه"([2]).

3- **ذكر الإمام النووي (ت676هـ) زيادة سليمان التيمي للفظة:** (وإذا قرأ فأنصتوا) التي رده أكثر الحفاظ كيحيى بن معين، وأبي حاتم الرازي، وأبي داود، والدارقطني، وأبي علي النيسابوري شيخ الحاكم فنقل محاورة مسلم لأبي بكر بن أخت أبي النضر: "فقال مسلم: تريد أحفظ من سليمان؟ قال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة فقال: هو صحيح – يعني (وإذا قرأ فأنصتوا)، فقال: هو عندي صحيح. فقال لم لم تضعه ها هنا؟ قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا، إنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه)، فقال النووي بعده: "قال له مسلم: (أتريد أحفظ من سليمان)، يعني: أن سليمان كامل الحفظ والضبط، فلا تضر مخالفة غيره ... قد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة، واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم، لا سيما ولم يروها مسندة في صحيحه، والله أعلم"([3]). فظاهره

---

(1) النكت على مقدمة ابن الصلاح (179/2).

(2) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (261/1).

(3) شرح النووي على مسلم (122/4).

كما فهمه النووي أن مسلماً يقبل زيادة الثقة مطلقاً ما لم يخالف في الإسناد أو يقلب في المتن.

4- **قال ابن رجب الحنبلي (ت795هـ) تعليقاً على قول مسلم الآنف (والحديث للزائد والحافظ؛ لأنه في معنى الشاهد الذي قد حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه):** "وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد، لأنه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل ثقة زاد في روايته، كما يقبل ذلك في الشهادة، وليس ذلك قول مسلم ولا قول أئمة الحفاظ – والله أعلم –". يريد ابن رجب أن مسلماً لا يقبلها مطلقاً بلا شروط، بل هو يقيدها بالحفظ وطول الممارسة وعدم المخالفة.

– وكذا ابن حجر لما ساق الأئمة القائلين بقبولها بناء على القرائن كابن مهدي، والقطان، وابن معين، وأحمد، وابن المديني والبخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازيين لم يذكر مسلماً معهم في موضعين من كتبه([1]).

1 النكت على كتاب ابن الصلاح (604/2)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:69).

المبحث الثالث
أثر هذا المنهج على أحاديث مسلم في زيادات المتون

قد اشتهر بين المحدثين أن متون الإمام البخاري (~) أتقن وأنقى من نظيرتها في مسلم؛ لأن مسلماً يخرج عن رواة كُثر اجتنبهم البخاري في الأصول كحماد بن سلمة، وسهيل بن أبي صالح وأضرابهم، فكان الذي انتقد على مسلم من الأحاديث ضعف ما انتقد على البخاري([1])، وهذا الأمر يسري على زيادات المتون عند مسلم لكون البخاري لا يقبل زيادات الثقات إلا من الحفاظ المتقنين إذا قامت القرائن على حفظهم للزيادة كسائر أئمة النقد قبله كما تقدم([2])، لذا تجد مسلماً يذكر زيادات في متون صحيحه قد اجتنبها البخاري لدقته، فانتقدت على مسلم، وسأذكر شيئاً من هذه الزيادات على سبيل التمثيل دون استقراء لأحاديث شاركه البخاري فيها لكن مع اجتناب هذه الزيادات أو أعلها:

1- زيادة مسلم: "وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا"([3])، أعلها البخاري([4]) , وأبو داود([5])، وأبو حاتم([6])، وأبو بكر بن خزيمة([7]), ==

(1) انظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (97/1).
(2) انظر رسالة "منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها" لأبي بكر كافي (ص:346).
(3) صحيح مسلم: كتاب الصلاة – باب التشهد في الصلاة (404).
(4) جزء القراءة خلف الإمام (163).
(5) سنن أبي داود: كتاب الصلاة – باب ما جاء فى ترك القراءة خلف الامام (973).
(6) انظر: السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الصلاة – باب من قال يترك المأموم القراءة (232/2).
(7) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة – باب فضل إنصات المأموم عند خروج الإمام قبل البدء فى الخطبة (1775).

== والدارقطني([1])، وأبو مسعود الدمشقي([2])، وغيرهم.

2- **زاد مسلم:** «فَلْيُرِقْهُ» في حديث أبي هريرة (ﷺ) في ولوغ الكلب([3]). واجتنبها البخاري([4])، وأنكرها أئمة كالإمام أحمد، والنسائي، وابن عبد البر، وغيرهم([5]).

3- **زاد مسلم من قول أبي سفيان للنبي** (ﷺ): "عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، أُزَوِّجُكَهَا، قَالَ: «نَعَمْ»" من حديث ابن عباس (ﷺ)([6]). وهذه الزيادة منكرة إذا لا خلاف بين الناس بأن النبي (ﷺ) تزوج بأم حبيبة قبل الفتح وهي بالحبشة , وأبوها كافر، قال أبو محمد ابن حزم: "هذا حديث موضوع لا شك في وضعه، والآفة فيه من عكرمة بن عمار، ولم يختلف في أن رسول الله (ﷺ) تزوجها قبل الفتح بدهر، وأبوها كافر."([7]).

4- **زاد مسلم:** "فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ (ﷺ)، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولِ اللهِ (ﷺ): «ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ

---

(1) الإلزامات والتتبع (ص:171).

(2) الأجوبة للشيخ أبي مسعود الدمشقي عما أشكل الشيخ الداراقطني على صحيح مسلم بن الحجاج (ص:159).

(3) صحيح مسلم: كتاب الطهارة – باب حكم ولوغ الكلب (279).

(4) صحيح البخاري: كتاب الوضوء – باب إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً (172).

(5) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (755/2)، سنن النسائي (66)، التمهيد لابن عبد البر (273/18).

(6) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة – باب فضائل أبي سفيان بن حرب (ﷺ) (2501).

(7) نقله ابن القيم في جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام (248/1). وانظر: شرح النووي على مسلم (63/16)، سير أعلام النبلاء للذهبي (137/7).

يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»([1])، أخرج هذه الزيادة متصلة مع سائر الحديث وهي مدرجه من قول أبي صالح، وقد أخرج البخاري هذا الحديث في كتابه([2]) ولم يذكر فيه هذه الزيادة، وانتقد مسلم على ذلك([3]).

5- **زاد مسلم:** «ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ»([4]) في حديث عائشة (ﷺ) في غسل الجنابة، واجتنبها البخاري([5])، وانتقد مسلم على ذكرها لتفرد أبي معاوية الضرير بها دون أصحاب هشام بن عروة عن أبيه([6]).

6- **زاد مسلم:** «فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ»([7])، في حديث عائشة (ﷺ) بعد صلاة الوتر، واجتنبها البخاري([8])، وانتقد مسلم؛ لأن مالكاً خالف أصحاب ابن شهاب، الذين جعلوا الاضطجاع فيه بعد ركعتي الفجر لا بعد الوتر([9]).

---

(1) صحيح مسلم: كتاب المساجد – باب استحباب الذكر بعد الصلاة (595).

(2) صحيح البخاري:كتاب الصلاة – باب الذكر بعد الصلاة (6329).

(3) انظر: فتح الباري لابن حجر(330/2)، غرر الفوائد المجموعة للرشيد العطار(ص:300).

(4) صحيح مسلم: كتاب الحيض – باب صفة غسل الجنابة (316).

(5) صحيح البخاري: كتاب الوضوء – باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين (248،272)

(6) انظر: فتح الباري لابن حجر(361/1)، علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم لابن عمار الشهيد (9).

(7) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافر وقصرها – باب صلاة الليل وعدد ركعات النبى (ﷺ) فى الليل (736).

(8) صحيح البخاري: كتاب الآذان – باب من انتظر الإقامة (626، 1160،6310).

(9) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (95/2)، فتح الباري لابن رجب (129/9).

7- **قال مسلم:** «وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلاَّ قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ»([1]). في حديث ثابت بن الضحاك (ﷺ) في النذر، واجتنبها البخاري[2]، وانتقد مسلم على ذكرها لتفرد أبي غسان المسمعي عن معاذ بن هشام الدستوائي، وخالف جميع أصحاب هشاماً فلم يذكروها([3]).

8- **زاد مسلم:** «وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنَّ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللهِ (ﷺ)، وَذَاكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»([4]). في حديث عائشة (ﷺ) في حديث تأخير صلاة الليل، واجتنبها البخاري([5])، وانتقدت على مسلم لإيرادها مع أنها مدرجة من بلاغات الزهري في الحديث([6]).

9- **زاد مسلم:** "ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا، وَإِلَى جُزَيْعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا"([7]) في حديث أبي بكرة (ﷺ) في خطبة يوم النحر، واجتنبها

---

(1) صحيح مسلم: كتاب الإيمان – باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ومن قتل نفسه بشئ عُذب به فى النار(110).

(2) صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور – باب من حلف بملة سوى الإسلام(6105،6652).

(3) انظر: كتاب الإيمان لابن منده (631/2)، علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم، لابن عمار الشهيد(1).

(4) صحيح مسلم: كتاب المساجد – باب وقت العشاء وتأخيرها (638).

(5) صحيح البخاري: كتاب الصلاة – باب النوم قبل العشاء لمن غلب عليه النوم (566،569، 862، 864)

(6) انظر: فتح الباري لابن رجب (383/4)، غرر الفوائد المجموعة لابن العطار (ص:298).

(7) صحيح مسلم:كتاب القسامة والمحاربين – باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض(1679).

البخاري([1])، وانتقدت على مسلم لأن ابن عون أدرجها في حديث أبي بكرة (ﷺ) وهماً، وهي من حديث أنس (ﷺ)([2]).

10 – **زاد مسلم:** في قصة الْمرأَتَينِ اللَّتَيْنِ تظاهرتا على النبي (ﷺ): "قَالَ مَعْمَرٌ، فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لاَ تُخْبِرْ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ (ﷺ): «إِنّ اللهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا، وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَنِّتًا»"([3]). واجتنبها البخاري([4])، وانتقدت على مسلم لأن الزيادة معلةٌ بالانقطاع؛ فأيوب لم يدرك عائشة([5]).

11– **زاد مسلم:** «هُمُ الَّذِينَ لاَ يَرْقُونَ»([6])، في حديث ابن عباس (ﷺ) في الرقية، واجتنبها البخاري([7])، وانتقدت على مسلم؛ لأن هشيم بن بشير تفرد بها دون الحفاظ الكثر من أصحاب حصين بن عبد الرحمن الذي رواه عن سعيد بن جبير([8]).

---

(1) صحيح البخاري: كتاب الأضاحى – باب فى أضحية النبى (ﷺ) (5561).

(2) انظر: الإلزامات والتتبع للدارقطني (86)، الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي (747/2).

(3) صحيح مسلم: كتاب الطلاق – باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (1475).

(4) صحيح البخاري:كتاب تفسير القرآن– باب قوله تعالى: **(وإن كنتن تردن الله ورسوله)** من سورة الأحزاب (4915، 5843).

(5) انظر: فتح الباري لابن حجر (522/8)، غرر الفوائد المجموعة لابن العطار (ص:237).

(6) صحيح مسلم: كتاب الإيمان – باب الدليل على دخول طوائف المسلمين الجنة بغير حساب ولاعذاب (220).

(7) صحيح البخاري: كتاب الرقاق – باب يدخل الجنة سبعون الفاً بغير حساب (6472،5705).

(8) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (367/2)، فتح الباري لابن حجر (408/11).

الفصل الثاني
دراسة حديث ابنِ عبَّاسٍ: "لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ"

روى البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز – باب كيف يلقن المحرم (1266)، قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. ومسلم في صحيحه: كتاب الحج – باب ما يُفعل بالمحرم إذا مات(1206)، قال حَدَّثَنَا: أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، كلاهما قال: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ – هو ابن زيد –، عَنْ أَيُّوبَ – هو السختياني–، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ﷺ)، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) بِعَرَفَةَ، إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَأَقْصَعَتْهُ – أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ([1]) – فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلاَ تُحَنِّطُوهُ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

تخريج الحديث:

- **الوجه الأول: روايات تغطية الرأس دون ذكر الوجه:**

*** الحديث روي عن سعيد بن جبير من طريق جماعة من الرواة:**

*** الطريق الأول:** أيوب السختياني بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه، رواه عنه ثلاثة من الثقات:

الأول: حماد بن زيد: رواه النسائي (2855) وفي الكبرى (3824) عن قُتَيْبَة. والبيهقي في السنن الكبرى (6642) من طريق أَبي يَعْلَى، عن أَبْي الرَّبِيعِ، كلاهما، عن حَمَّادٍ به.

*** وتابع قتيبة وأبا الربيع في الرواية عن حماد جماعة:**

---

(1) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري لابن حجر (137/3): "قوله: (فأقصعته) أي هشمته، يقال: أقصع القملة إذا هشمها. وقيل: هو خاص بكسر العظم، ولو سلم فلا مانع أن يستعار لكسر الرقبة. وفي رواية الكشميهني بتقديم العين على الصاد، والقعص القتل في الحال ومنه قعاص الغنم وهو موتها".

1- أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الفَضْلِ: خرج حديثه البخاري (1265).

2- ومُسَدَّدٌ: خرج حديثه البخاري (1268)، وأبو داود (3240).

3- وسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: خرج حديثه البخاري (1850)، وأبو داود (3239)، والدارمي (1894)، وأبو عوانة في المستخرج (3097)، والبيهقي في السنن الكبرى (6643).

4- وسَعِيدُ ابْنُ أَبِيْ عَرُوْبَةَ: خرج حديثه أحمد (2591).

5- ومُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: خرج حديثه أبو داود (3239).

6- ومُؤَمَّلٌ بْنُ إِسمَاعيْل: خرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (3097،3096).

7-8 حَجَّاجُ بْنُ المِنْهالِ، وعُبَيدُ اللَّهِ القواريري: خرج حديثهما أبو عوانة في المستخرج (3100).

ثمانيتهم، عن حماد.

الثاني: معمر بن راشد: خرج حديثه أحمد (3076).

الثالث: سَعِيد بن أَبي عَرُوبَة: خرج حديثه أحمد (2591).

الرابع والخامس: معتمر بن سليمان، وهشيم بن بشير، خرج حديثهما ابن خزيمة (كما في اتحاف المهرة من أطراف العشرة لابن حجر: 7428)([1]).

خمستهم (حماد، ومعمر، وسعيد، ومعتمر، وهشيم)، عن أيوب به، وفي رواية معمر، قال: "فَوَقَصَهُ أَوْ أَقْصَعَهُ - شَكَّ أَيُّوبُ"، وقال هو وابن أبي عروبة أيضاً: "فِي ثَوْبَيْهِ" بدل "فِي ثَوْبَيْنِ"، وقال معمر وحماد في رواية سليمان بن حرب عند البخاري: "وَلاَ تَمَسُّوهُ طِيبًا"، لفظ مَعْمَرٌ: "وَلا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا" بدل "وَلاَ تُحَنِّطُوهُ".

(1) ذكرها في سياق من رواه عن أيوب عن سعيد بن جبير لكنها في الجزء المفقود، ولم يذكر الحافظ متنه بخصوصه، لكنه ذكرهما في سياق رواية الجماعة بذكر الرأس، ثم إنه ليس في حديث أيوب اختلاف في المتن.

*** الاختلاف في رواية حماد عن أيوب:**

خالف حماداً وابنَ أبي عروبة: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنُ عُلَيَّةَ عند مسلم (1206)، وأبي عوانة في المستخرج (3118). ووُهَيْبُ بْنُ خَالِد عند أبي عوانة في المستخرج (3101)، كلاهما (إسماعيل، ووهيب)، (عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ). وقال وُهَيْبٌ: (عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدٍ). ورواية (أيوب عن سعيد) رواها خمسة من الحفاظ عن أيوب بلا واسطة، ومنهم حماد بن زيد الذي قال عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: "ليس أحد في أيوب أثبت من حماد بن زيد"([1])، وقال عباس الدُّوريُّ: "سمعت يحيى يقول: إذا اختلف إسماعيل بن عُلَيَّة وحماد بن زيد في أيوب كان القول قول حماد بن زيد. قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان الثوري؟ قال: لقول قول حماد في أيوب. قال يحيى: ومن خالفه من الناس جميعاً في أيوب فالقول قوله، وقال حماد: جالست أيوب عشرين سنة"([2]). لذا اتفق الشيخان على صحتها فأخرجاها في "صحيحيهما"، ومسلم أخرج هذه الرواية بالواسطة (أَيُّوبَ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ)، بعد أن أخرجها من طريق(حماد بن زيد، وعمرو بن دينار، عن أيوب، عن سعيد). ولكن لم يختلف في جميع هذه الروايات على أيوب السختياني بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه.

* **الطريق الثاني:** عن أبي بشر جعفر بن إياس، رواه عنه جماعة بذكر الرأس، وهم:

---

(1) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (139/3)، شرح علل الترمذي لابن رجب (699/2).

(2) تاريخ ابن معين رواية الدوري (214/4).

1- أَبُو عَوَانَةَ الوضّاح اليشكري: خرج حديثه البخاري (1267)، ومسلم (1206)، وأحمد (3030)، وأبو عوانة في المستخرج (3111)، والطبراني في المعجم الكبير (12543).

2- هشيم بن بشير: خرج حديثه البخاري (1851)، ومسلم (1206)، وأحمد (1850)، والنسائي (2853)، وفي السنن الكبرى (3822)، وأبو داود الطيالسي (2745) ، وابن أبي شيبة (14429)، (36252)، والبزار (5134)، والطوسي في مختصر الأحكام (873)، وابن حبان (3959)، وأبو عوانة في المستخرج (3106) (3107)، والبيهقي في السنن الكبرى (6644)، (6645)، (6644)، وأبو نعيم في المستخرج (2783).

3- إسماعيل بن عُلَيَّة: خرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (3118).

4- شعبة بن الحجاج (ت160هـ) خرج حديثه أبو داود الطيالسي (2745)، وأحمد (2600) عن محمد بن جعفر. وأبو عوانة في المستخرج(3106) من طريق الطيالسي، ووهب بن جرير، ومسلم بن إبراهيم. وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (249)، والطبراني في المعجم الكبير (12542)، والبيهقي في الخلافيات[1] (3017) من طريق الفضل بن دكين أبي نعيم. والبيهقي في السنن الكبرى (6645) من طريق أبي داود الطيالسي. وأبو نعيم في المستخرج (2783) من طريق أبي داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر، وعمرو بن مرزوق. ستتهم عن شعبة. ورواه شعبة بلفظ: «وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجَ رَأْسِهِ»، إلا في رواية محمد بن جعفر وعمرو بن مرزوق عند أحمد وأبي

(1) سقط ذكر أبي بشر في مطبوعة الخلافيات (185/4)، فصار الإسناد من حديث (شعبة عن سعيد بن جبير)، بينت ذلك رواية أبي بكر الشافعي في الغيلانيات لاتحاد المخرج.

عوانة في المستخرج فبلفظ: «ولاَ تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ خَارِجَ رَأْسِهِ»، وهو شاذ كما يأتي.

أربعتهم عن أبي بشر.

*** الاختلاف في رواية أبي بشر:**

فقد رواه عن أبي بشر بذكر زيادة الوجه، راويان:

1- شعبة بن الحجاج: خرج حديثه مسلم (1206)، وأحمد (2600)، والنسائي (2713)، وفي الكبرى (3679)، وأبو عوانة في المستخرج (3109)، والبيهقي في السنن الكبرى (6646)، من طريق غُنْدَر محمد بن جعفر. ورواه النسائي (2854)، وفي الكبرى (3823)، من طريق خالد ابن الحارث. ورواه ابن حبان (3960) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة. ورواه أبو عوانة في المستخرج (3109) من طريق وهب بن جرير. أربعتهم عن شعبة.

2- خلف بن خليفة: خرج حديثه النسائي (2857)، وفي الكبرى (3826).

كلاهما (شعبة، وخلف) عن أبي بشر بزيادة ذكر الوجه، ففي رواية الأربعة عن شعبة، ورواية خلف بن خليفة عن أبي بشر: «وَلا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ" وفي بعضها الاقتصار على الوجه دون الرأس، وخالف محمد بن جعفر، فرواه مرة بلفظ: «وَيُكَفَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجٌ رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ» كرواية الجماعة، وجاء عنه من طرق أخرى بلفظ: "لا تُمِسُّوهُ بِطِيبٍ خَارِجَ وَوَجْهِهِ»، وهي عند مسلم في "صحيحه"، وهو لفظ شاذ لمخالفته لرواية الحفاظ الثمانية: الطيالسي، ووهب بن جرير، ومسلم بن إبراهيم، والفضل بن دكين أبي نعيم. وعمرو بن مرزوق، وخالد ابن الحارث ، وأبي أسامة حماد بن أسامة، – وعنه في رواية كرواية الجماعة – كلهم عن شعبة بلفظ «وَيُكَفَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجٌ رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ».

رواة شعبة، وكذا رواة أبي بشر، ولم يروه بلفظ الطيب إلا عمرو بن مرزوق في الوجه الأول وفي حفظه شيء([1])، وجعفر بن محمد هنا، واختلف عليه.

*** الترجيح في زيادة الوجه في رواية أبي بشر:**

رواه عن أبي بشر ثلاثة من الحفاظ لم يختلفوا في إسقاط ذكر الوجه، وهم أبو عوانة اليشكري، وهشيم بن بشير، وإسماعيل ابن علية، وذكرها شعبة واختلف عليه، فرواه الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم، وأبو نعيم. وعمرو بن مرزوق، عن شعبة فلم يذكروا تغطية الوجه، وخالفهم خالد بن الحارث وأبو أسامة حماد بن أسامة، فذكرا تغطية الوجه، واختلف على محمد بن جعفر ووهب بن جرير في ذكر اللفظين. ولا شك أن الذين لم يذكروا الزيادة أكثر وأشهر وروايتهم موافقة لرواية باقي الحفاظ عن أبي بشرٍ، إلا أن هذا الاضطراب في حديث شعبة عنه مرتفع بما ذكره شعبة نفسه، حيث روى محمد بن جعفر وخالد بن الحارث: أن شعبة رواه عن أبي بشر بذكر الرأس وحده، ثم قال شعبة: "«وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجًا رَأْسُهُ»، قَالَ شُعْبَةُ: فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ، فَجَاءَ بِالْحَدِيثِ كَمَا كَانَ يَجِيءُ بِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «وَلا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ، وَرَأْسَهُ»"، واللفظ لخالد بن الحارث، لذا قال ابن قدامة المقدسي: "وهذا يدل على أنه ضَعَّفَ هذه الزيادة"([2]). أما متابعة خلف بن خليفة بذكر زيادة الوجه، فلعله سمعها من بآخره كما قال شعبة، على أن خلف اختلط آخر عمره([3]). فتبين أن الوهم من أبي بشر بذكر زيادة تغطية الوجه بعد أن لم تكن، وهو وإن كان ثقة فقد كان شعبة يضعفه في بعض رواياته وفي بعض شيوخه غير سعيد([4])، ثم إن عدم ذكرها أولى لموافقة أكثر الرواة عن سعيد بن جبير.

---

(1) انظر: تهذيب التهذيب (101/8).

(2) المغني لابن قدامة (301/3).

(3) انظر: تهذيب التهذيب (150/3).

(4) انظر: تهذيب التهذيب (83/2).

* **الطريق الثالث:** عن عمرو بن دينار، رواه عنه جماعة بذكر الرأس، وهم:

1 - **حماد بن زيد:** خرج حديثه البخاري (1268)، (1849)، (1849)، ومسلم (1206)، وأبو داود (3239)، وأبو عوانة في المستخرج (3096)، والبيهقي في السنن الكبرى (6641)، (6642).

2- **سفيان بن عيينة:** خرج حديثه مسلم (1206)، وأحمد (1914)، والترمذي (951)، والحميدي (471)، وابن أبي شيبة في المصنف (36253)، والبزار (4980)، وابن الجارود في المنتقى (506)، وأبو عوانة في المستخرج (3093)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (256)، (257)، والدارقطني (2771)، والبيهقي في السنن الكبرى (6637)، (6649)، والسنن الصغير (1548)، ومعرفة السنن والآثار (7341).

3- **عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج:** خرج حديثه مسلم (1206)، وأحمد (3230)، والنسائي (2858)، وفي الكبرى (3827)، والبزار (4981)، وأبو عوانة في المستخرج (3102)، والدارقطني (2774)، (2777)، وأبو نعيم في المستخرج (2779)، والبيهقي في السنن الكبرى (6638).

4- **عمرو بن الحارث:** صحح حديثه ابن حبان (3958)، وخرجه الطبراني في المعجم الكبير (12530)، من طريقين عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بالحارث به. وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

5- **إسماعيل ابن عُلَيَّة:** خرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (3118)، من طريق علي بن عبد الصمد، عن داود بن رشيد، عن ابن عُلَيَّة. وإسناده صحيح، فعلي بن عبد الصمد شيخ أبي عوانة هو الحافظ علان الطيالسي([1]). وداود بن رشيد ثقة أحد شيوخ مسلم([2]). وابن علَيّة أحد الحفاظ([3]).

---

(1) انظر الإرشاد للخليلي (609/8)، تاريخ بغداد للخطيب(479/13).

(2) تهذيب الكمال للمزي (390/8)، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (248/4).

(3) تهذيب الكمال للمزي (23/3)، ميزان الاعتدال للذهبي (220/1).

6- **قيس بن سعد:** خرج حديثه الخطيب في تاريخ بغداد (4711)، وتلخيص المتشابه في الرسم (60/1)، والبيهقي في الخلافيات (5534) من طريق يحيى بن مسلم بن عبد ربه الرازي، عن وهب بن جرير، عن أبيه جرير بن حازم، عن قيس بن سعد. وإسناده صحيح، لكن سيأتي الاختلاف فيه على قيس بن سعد بذكر الوجه.

7- **يونس بن نافع:** خرج حديثه النسائي (1904)، في الكبرى (2042)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (299/4). ويونس بن نافع، ذكره بن حبان في الثقات وقال: "يخطىء" ، وقال الحافظ ابن حجر: "صدوق يخطئ"([1]).

8- **سليم بن حيان:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الصغير (1004). وفيه أبو قلابة الرقاشي، اسمه عبد الملك بن محمد: صدوق يخطئ، وتغير حفظه([2]).

9- **عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد:** خرج حديثه الدارقطني (2774). وعبد المجيد ابن أبي رود: صدوق يخطئ([3]).

10- **المثنى بن الصباح:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الأوسط (6827). والمثنى ابن الصباح لين الحديث([4]).

11- **حجاج بن أرطاة:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12530). وحجاج بن أرطاة: صدوق كثير الخطأ والتدليس([5])، وقد عنعن هنا.

---

(1) الثقات لابن حبان (650/7)، تهذيب التهذيب (449/11)، تقريب التهذيب (ص:614).

(2) تهذيب الكمال للمزي (405/18)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص:365).

(3) تهذيب الكمال للمزي (271/18) تقريب التهذيب (ص:361).

(4) تهذيب الكمال للمزي (203/27)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص:519).

(5) تهذيب الكمال للمزي (420/5)، تقريب التهذيب (ص:152).

12- **محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى:** خرج حديثه ابن المقرئ في معجمه (36) من طريق غيلان بن جامع. وأبو نعيم في حلية الأولياء (223/9) من طريق الحسن بن صالح. وابن عرفة في جزئه (16) من طريق عمر بن عبد الرحمن الأبار. ثلاثتهم عن ابن أبي ليلى، عن عمرِو بلفظ: "وَلاَ يُغَطَّى رَأْسُهُ". وابن أبي ليلى: صدوق سيء الحفظ جداً([1]).

13- **مسعر بن كدام:** خرج حديثه الخطيب في تاريخ بغداد (2012)، لكنه وهم فقد ذكر الخطيب بعده عن الدار قطني وابن المقرئ – وأقرهما – أنهما ذكرا أن إبراهيم بن محمد نفطويه وهم به، والصواب: سفيان الثوري عن عمرو بن دينار، وسيأتي.

الإثنا عشر، عن عمرو بن دينار بذكر تخمير الرأس دون الوجه: «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ»، إلا أنه جاء في أكثر الرواة عن عمرو بن دينار: "فِي ثَوْبَيْهِ" بدل "فِي ثَوْبَيْنِ"، بينما جاء في أكثر روايات حماد عنه "فَوَقَصَتْهُ، بدل " فَأَقْعَصَتهُ"، وقال سفيان عنه: "فَوُقِصَ فَمَاتَ"، وقال ابن جريج عنه: "فَوُقِصَ وَقْصًا فَمَاتَ". ولم يُذكر التحنيط في رواية سفيان وأكثر روايات ابن جريج عنه، وقال حماد وابن جريج في أكثر رواياته: "فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي" بدل "مُلَبِّيًا"، وقال سفيان عنه: " يُهِلُّ أَوْ يُلَبِّي"، وأغرب يونس بن نافع، فقال: "يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحْرِمًا"، ووافقه سفيان في رواية أحمد بن شيبان في مستخرج أبي عوانة.

*** الاختلاف في رواية عمرو بن دينار:**

فقد رواه عن عمرو بن دينار بذكر زيادة الوجه جماعة:

1- **سفيان الثوري:** خرج حديثه صحيح مسلم (1206) ، وابن ماجه (3084)، وأبو نعيم في المستخرج (2780) من طرق عن وكيع بن الجراح. والنسائي

(1) تهذيب الكمال للمزي (622/25)، تقريب التهذيب (ص:493).

(2714)، وفي الكبرى (3680)، والخطيب في تاريخ بغداد (2013)، وابن حزم في حجة الوداع (105) من طرق داود الحَفَري. وأبو عوانة في المستخرج (3103)، (3104) من طريق عبد الرحمن المحاربي والفريابي. وأبو عوانة في المستخرج (3105)، والقطيعي في جزء الألف دينار (122)، ومن طريقه ابن بشران في الأمالي (319) من طريق فُضَيل بن عِياض. خمستهم عن الثوري، عن عمرو بن دينار بلفظ: «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلاَ وَجْهَهُ»، إلا فضيل فلم يذكر الرأس. وخالفهم جميعاً محمد بن كثير العبدي: خرج حديثه أبو داود (3238)، والطبراني في المعجم الكبير (12523)، والبيهقي في السنن الكبرى (6639)، فرواه بلفظ «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ» بلا ذكر الوجه. وتابع العبدي: عبد الله بن الوليد العدني – راوي جامع سفيان عنه – دون ذكر الوجه، ووكيع في رواية محمد بن عبد الله بن نمير كما ذكره البيهقي فقال: "ورواه محمد بن عبد الله بن نمير عن وكيع دون ذكر الوجه فيه , وكذلك رواه محمد بن كثير , وعبد الله بن الوليد العدني عن سفيان دون ذكر الوجه"[1]. ولا شك أن هذا الاختلاف يوجب التوقف في رواية الجماعة عن الثوري، خاصة أن الثوري خالف بذكر الوجه رواية أكثر الثقات الحفاظ من أصحاب عمرو بن دينار، وكذا سائر الرواة عن شيخه سعيد بن جبير.

2- **أبان بن يزيد العطار**: وقد خرج حديث الطبراني في المعجم الكبير (12525)، وكذا محمد بن المظفر البزاز في "غرائب حديث شعبة بن الحجاج" (175). وأبان وثقه الجمهور، لكنه يغرب ويخالف([2])، وذكر له

(1) السنن الكبرى للبيهقي (85/5).

(2) انظر: الكامل لابن عدي (71/2)، تهذيب التهذيب لابن حجر (101/1).

العقيلي وابن عدي والدارقطني مخالفات في رواياته([1]). وهنا خالف كبار الحفاظ من أصحاب عمرو بن دينار: كحماد بن زيد، وابن عينة، وابن جريج. ولهذا قال محمد بن المظفر البزاز في "حديث شعبة بن الحجاج" بعده: "قال محمد بن إسماعيل والصحيح (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ)"([2]).

3- **أبان بن صالح:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12527) من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح. وفيه شيخ الطبراني العباس بن الفضل الأسفاطي صدوق ليس بالمشهور([3])، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس له غرائب، ولم يصرح هنا بالسماع([4]). فلا تحتمل منه مخالفة الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار بذكر الرأس([5]).

4- **شعبة بن الحجاج:** خرج حديثه محمد بن المظفر البزاز في "غرائب حديث شعبة بن الحجاج" (175). مقروناً بحديث أبان بن صالح الآنف من طريق

---

(1) انظر: الكامل لابن عدي (71/2)، (421/5)، الضعفاء الكبير للعقيلي (159/1)، علل الدارقطني (209/8).

(2) الحديث رواه ابن المظفر من طريق أبي القاسم عبد الله بن محمد ابن الأشقر القاضي، قال: ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا أبان. وابن الأشقر يقول الذهبي في سير أعلام النبلاء (303/14) أنه راوي (التأريخ الصغير) عن البخاري، فلعل البخاري ذكره في تأريخه هذا لإعلاله، ولكنه سقط من المطبوع منه.

(3) انظر: تاريخ الإسلام (761/6)، إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني (ص:345).

(4) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (38/9)، تقريب التهذيب له (ص:467).

(5) قد ذكره الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (7428) من طريق الفضل بن يعقوب، عن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق. عند ابن خزيمة في صحيحه، لكنها في الجزء المفقود، ولم يذكر الحافظ متنه لنتبين الموافقة أو المخالفة لرواية الأسفاطي، والغالب أنه خلاف روايته لأنه قرنها برواية أيوب والحكم بن عتيبة ثم قال: "به"

مسلم بن إبراهيم عن شعبة. وهو وجه شاذ عن شعبة؛ لأن ثمانية من الحفاظ منهم مسلم بن إبراهيم هذا رووه من طريق شعبة عن أبي بشر إياس بن جعفر في الطريق الثاني المتقدم، لذا ذكره محمد بن المظفر البزاز في غرائب حديث شعبة، وتقدم أن البخاري قال بعده: "والصحيح (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ)".

5- **نوح بن أبي مريم:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12533). لكن جاء في المطبوع من طريق: "أبو مريم، حدثني عمرو بن دينار"([1])، وهو تصحيف، فالذي يروي عنه عمرو بن دينار هو نوح ابن أبي مريم([2])، وهو كذاب يضع الحديث([3]).

6- **عامر بن عمر البجلي:** خرج حديثه الدارقطني (2769)، وكذا ابن الأعرابي في معجمه (2038). يرويانه من طريق "سالم بن نوح، عن عمر بن عامر، عن عمرو بن دينار". وسالم مختلف فيه، قال ابن عدي: "عنده غرائب وإفرادات"([4]). وعمر بن عامر ضعيف([5]).

7- **أشعث بن سوار:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12526). وأشعث ضعيف أيضاً. قال ابن عدي: "يخلط فِي الإسناد ويخالف"([6]).

8- **نصر بن طريف:** خرج حديثه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: 148). ونصر هذا متروك([7]). قال الحاكم بعده: "ذكر (الوجه) تصحيف من الرواة

---

(1) كذلك وقع التصحيف في اسم شيخ الطبراني: "محمد بن قضاء" بالقاف، ففي المطبوع بالفاء.

(2) انظر: إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (96/12)، معجم ابن المقرئ (21).

(3) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر(486/10)، تقريب التهذيب له (ص:567).

(4) انظر: الكامل (382/4)، ميزان الاعتدال للذهبي (113/2).

(5) انظر: الكامل لابن عدي (51/6)، ميزان الاعتدال للذهبي 209/3).

(6) الكامل (45/2). وانظر: ميزان الاعتدال (264/1)، تقريب التهذيب (ص: 113).

(7) انظر: الكامل لابن عدي (274/8)، ميزان الاعتدال (251/4).

لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته عنه، (ولا تغطوا رأسه)، وهو المحفوظ"([1]).

9- **محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى:** خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12529)، والأوسط (4896). من طريق عيسى بن محمد السمسار، قال: نا وهب بن بقية قال: أنا خالد، عن ابن أبي ليلى، عن عمرو بن دينار. ولا يصح من وجهين الأول: أن الطبراني رواه من طريق شيخه عيسى بن محمد السمسار، وهو شيخ مجهول، وقد تقدم من رواه على الوجه الأول بذكر الرأس، حيث خالف السمسار: غيلان بن جامع، خرج حديثه ابن المقرئ في معجمه (36). والحسن بن صالح، خرج حديثه أبو نعيم في حلية الأولياء (223/9). وعمر بن عبد الرحمن أَبو حفصٍ الأبار خرج حديثه ابن عرفة في جزئه (16)، ثلاثتهم، عن ابن أبي ليلى، عن عمرِو بلفظ: "وَلاَ يُغَطَّى رَأْسُهُ".

10- **قيس بن سعد:** خرج حديثه أبو بكر الزبيري في فوائده (111) من طريق بكار بن قتيبة، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار بلفظ: "وَلا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ"، وخالف بكاراً: يحيى بن مسلم الرازي، عن وهب بن جرير به إلا أنه قال: "وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ" فلم يذكر الوجه، خرج حديث الخطيب – في ترجمة يحيى بن مسلم ووثقه – في تاريخ بغداد (4711) ، وفي تلخيص المتشابه في الرسم (60/1)، والبيهقي في الخلافيات (5534). وبكار وابن مسلم اضطربا في اللفظ، وكلاهما ثقة([2])، لكن تقدم متابعة كبار الحفاظ عن عمرو بن دينار لابن مسلم على ذكر الرأس دون الوجه.

---

(1) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:148).

(2) كتاب الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا (68/3)، تاريخ بغداد (315/16).

*** الترجيح في زيادة الوجه في رواية عمرو بن دينار:**

ذكر النهي عن تغطية الوجه جماعة غالبهم من الضعفاء والمتروكين، أو من كان في الطريق إليهم من لا تحتمل منه المخالفة لخفة الضبط أو إغرابه، واثنان هما ابن أبي ليلى وقيس بن سعد اختلف عليهما والراجح عنهما ذكر النهي عن تغطية الرأس، وأقوى ما روي عن عمرو بن دينار بذكر النهي عن تغطية الوجه رواية سفيان الثوري عند مسلم على اختلاف عنه، وقد خالفه فيها جماعة من كبار الحفاظ من أصحاب عمرو بن دينار بذكر تغطية الرأس دون الوجه: فاتفق الشيخان على رواية حماد بن زيد، وانفرد مسلم برواية ابن عيينة وابن جريج، وتابعهم عليها تسعة من الرواة. ثم تابع عمرو بن دينار على ذكر الرأس دون الوجه جماعة من أصحاب سعيد بن جبير في الصحيحين، لذا تقدم قول البخاري بعد رواية الحديث: "والصحيح (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ)"([1]). وقول الحاكم: "ذكر (الوجه) تصحيف من الرواة لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته عنه، (ولا تغطوا رأسه)، وهو المحفوظ"([2]).

* **الطريق الرابع:** الحكم بن عتيبة بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه:

خرج حديثه البخاري (1839)، وأبو داود (3241)، والنسائي (2856)، وفي الكبرى (3825)، وابن ابن حبان (3957)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (505)، والبيهقي في السنن الكبرى (6648) من طرق عن جرير بن عبد الحميد. ورواه أحمد (2394)، وأبو عوانة في المستخرج (3117) من

(1) الحديث رواه ابن المظفر من طريق أبي القاسم عبد الله بن محمد ابن الأشقر القاضي، قال: ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا أبان. وابن الأشقر يقول الذهبي في سير أعلام النبلاء (303/14) أنه راوي (التأريخ الصغير) عن البخاري، فلعل البخاري ذكره في تأريخه هذا لإعلاله، ولكنه سقط من المطبوع منه.

(2) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص:148).

طريقين عن شيبان بن عبد الرحمن. ورواه أبو عوانة في المستخرج (3117) من طريق عمرو بن أبي قيس. ثلاثتهم، عن منصور عن الحكم بلفظ: "وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ، فَقَتَلَتْهُ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ، وَكَفِّنُوهُ، وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ، وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيبًا، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلّ». فلم يذكر السدر، ولا الثوبين، وقال: "وَقَصَتْ" بدل "فَأَقْصَعَتْهُ"، وقال: "وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ" بدل "وَلاَ تُخَمِّرُوا" ، وقال: "يُبْعَثُ يُهِلُّ" بدل "مُلَبِّيًا".

الاختلاف في رواية الحكم بن عتيبة:

فقد رواه عن الحكم بن عتيبة بذكر الوجه: عبيدة بن حميد خرج حديثه ابن الجارود في المنتقى (507)، والدارقطني (2765) عن منصور، عن الحكم به إلا أنه قال في حديثه: «وَلاَ يُغَطِّي وَجْهُهُ»، وهو لفظ شاذ من هذا الوجه لأن عبيدة وإن كان صدوقاً فهو ربما أخطأ([1])، وقد خالف فيه الثقات، لذا اعتمد البخاري منه حديث جرير، عن منصور، عن الحكم به بلفظ «وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ».

* **الطريق الخامس:** إبراهيم بن أبي حرة بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه:

خرج حديثه الشافعي في مسنده (568)، والحميدي (471)، والخطيب في تاريخ بغداد (3170)، والبيهقي في السنن الكبرى (6649)، والسنن الصغير (1550)، ومعرفة السنن والآثار (7342)، من طريق سفيان بن عيينة وداود بن عيسى، عن إبراهيم بن أبي حرة به، ولفظ سفيان في رواية الشافعي عنه: «وخَمِّرُوا وَجْهَهُ، وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ».ولم يختلف على ابن أبي حرة، – وهو ثقة([2])– بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه.

---

(1) انظر: تهذيب التهذيب (81/7) لابن حجر، تقريب التهذيب له (ص: 379).

(2) تفرد بتضعيفه الساجي، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (26/1): "ضعفه الساجي، ولكن وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وزاد: لا بأس به".

* **الطريق السادس:** سالم الأفطس بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه:

خرج حديثه الطبراني في المعجم الصغير (215)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (2005): عن إبراهيم بن محمد بن بكار بن الريان. ورواه الطبراني المعجم الكبير (12239)، والأوسط (4341): عن عبد الله بن أحمد بن حنبل. كلاهما (إبراهيم بن محمد، وعبد الله بن أحمد)، عن محمد بن بكار، عن قيس بن الربيع، عن سالم الأفطس به. إلا أن عبد الله بن أحمد لم يقل «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ». زادها إبراهيم بن محمد بن بكار عن أبيه، وقد ترجم له الخطيب والذهبي بعده ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً([1])، لكن روايته موافقة لرواية الحفاظ السابقين. قال الطبراني بعده: "لم يروه عن سالم الأفطس إلا قيس، تفرد به به محمد بن بكار"، وهؤلاء الثلاثة ثقات. إلا أن قيس ابن الربيع تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. فيخشى أن يكون هذا منها([2]).

* **الطريق السابع:** حبيب بن أبي ثابت بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه:

خرج حديثه الطبراني المعجم الكبير (12361)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (300/4)، من طريق يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيع، ثنا الحسن بن عمارة، عن حبيب بن أبي ثابت به. إلا أنه لم يذكر الطيب في حديثه. وإسناد ضعيف جداً، فإن عبد الله بن بزيع لين الحديث، قال ابن عدي في ترجمته: "وقد رأيت له عند الحسن بن عثمان، عَن يحيى بن غيلان، عن عبد الله بن بزيع

(1) انظر: تاريخ بغداد للخطيب (84/7)، تاريخ الإسلام للذهبي (711/6)، إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني (ص:70).

(2) تهذيب التهذيب (76/9)، (391/8)، (441/3)، تقريب التهذيب (ص:227، 457، 470).

أصنافاً له، وليس هو عندي ممن يحتج به". وقال الساجي: ليس بحجة، روى عنه يحيى بن غيلان مناكير"([1]).

* **الطريق الثامن:** قتادة بن دعامة بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه:

خرج حديثه أحمد (2591)، عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، وأيوب، عن سعيد بن جبير به. ورواية (قتادة عن سعيد) رواية معلة من وجهين: قتادة لم يسمع من سعيد بن جبير، قاله أبو حاتم، ويعقوب بن سفيان([2]). أن بينهما عمرو بن دينار، لذا ذكر أبو نعيم الأصبهاني الرواة لهذا الحديث عن عمرو بن دينار فذكر قتادة، قال: "رواه عن عمرو: سفيان، وشعبة، ومسعر، وابن عيينة، وابن جريج، وأبو أيوب الإفريقي، وابن أبي ليلى، وحجاج، وابن أبي مريم، وأشعث بن سوار، وأبان بن صالح، وقتادة .."([3]).

* **الطريق التاسع:** عبد الكريم الجزري:

خرج حديثه الطبراني في المعجم الكبير (12539)، والخلعي في الفوائد المنتقاة الحسان (251)، من طريق أبي الزنباع روح بن الفرج الْقَطَّان, قال: حَدَّثَنَا عمرو بن خالد الحراني, قال: حَدَّثَنَا عبيد الله بن عمرو, عن عبد الكريم بن مالك الجزري. وإسناده صحيح إلا أنه لم يذكر فيه لفظ التغطية لا في الرأس ولا في الوجه.

- **الخلاصة في روايات النهي عن تغطية الرأس للمحرم:**

الحديث رواه ستة من الرواة الأثبات عن سعيد بن جبير، بذكر النهي عن تغطية الرأس للمحرم دون ذكر للوجه، إلا على أوجه شاذة أو منكرة عن عمرو بن دينار وأبي بشر، فتبين:

---

(1) الكامل في الضعفاء (417/5). وانظر: لسان الميزان (441/4).

(2) المراسيل لابن أبي حاتم (ص:172)، المعرفة والتاريخ ليعقوب (124/2).

(3) حلية الأولياء (299/4).

– أن الحديث رواه ثلاثة من الأثبات عن أيوب هم (حماد بن زيد، ومعمر بن راشد، وسعيد بن ابي عروبة)، ولم يختلفوا بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه، وحديث حماد متفق عليه.

– ورواه ثلاث من الأثبات عن أبي بشر، وهم (أبو عوانة الوضاح اليشكري، وهشيم، وإسماعيل بن علية)، ولم يختلف عليهم بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه، وحديث الأولين متفق عليه، وهي الرواية الراجحة عن شعبة في رواية أكثر أصحاب.

– ورواه اثنا عشر راوياً عن عمرو بن دينار، اتفق الشيخان على رواية حماد بن زيد، وانفرد مسلم برواية سفيان بن عيينة وعبد الملك ابن جريج، بذكر رواية النهي عن تغطية الرأس دون الوجه، وتابعهم عليها تسعة من الرواة، وخالفهم بزيادة النهي عن تغطية الوجه جماعة غالبهم من المتروكين، أو من كان في طريقه من لا يحتمل منه، أو ثقة شذ فخالف كبار الحفاظ من أصحاب عمرو بن دينار: لذا تقدم قول البخاري في حديث شعبة وأبان بذكر الوجه: "والصحيح (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ)". وقول الحاكم: "ذكر (الوجه) تصحيف من الرواة لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته عنه، (ولا تغطوا رأسه)، وهو المحفوظ".

- **الوجه الثاني: روايات زيادة تغطية الوجه:**

*** الحديث روي عن سعيد بن جبير من طريق جماعة من الرواة:**

*** الطريق الأول:** أبو الزبير المكي بذكر النهي عن تغطية الوجه دون الرأس:

خرج حديثه مسلم (1206) من طريق هارون بن عبد الله، حدثنا الأسود بن عامر، عن زهير، عن أبي الزبير، قال: سمعت سعيد بن جبير. بلفظ: «فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ – حَسِبْتُهُ قَالَ – وَرَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يُهِلُّ». والطريق عندي شاذ بمرة من أوجه:

الأول: أن مسلماً تفرد به وحده دون سائر كتب السنة فلم أقف على من رواه غير مسلم من طريق أبي الزبير، ولا من تابع رواة السند عليه، حتى إن أبا عوانة وأبا نعيم اللذين استخرجا متون مسلم في مستخرجيهما لم يسنداه، فلم يذكره أبو نعيم، أما أبو عوانة فضاق عليه، فقال في المستخرج (2/ 274): "روى الأسود بن عامر، عن زهير، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير ..."، فذكره دون إسناد.

الثاني: أن إسناده على شرط مسلم لاحتجاجه بأبي الزبير، لكنه أورده هنا متابعة لطريق وكيع عن الثوري الآنف، وهو ليس على شرط البخاري الذي لم يعتمد أبا الزبير وإنما روى عنه متابعة. فأبو الزبير وإن كان صدوقاً، فقد ضعفه شعبة وأيوب وابن جريج وابن عيينة والشافعي، وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة صدوق وإلى الضعف ما هو". وذكر ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عنه فقال "يكتب حديثه ولا يحتج به". وسأل أبا زرعة عنه فقال: "روى عنه الناس، قلت: يحتج بحديثه؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات". واختصر الحافظ ابن حجر مرتبته، فقال: "صدوق، إلا أنه يدلس"([1]).

الثالث: أنه اختلف على أبي الزبير، فرواه الدار قطني (2775،2778) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، ومحمد بن بكر البرساني، ثلاثتهم، عن ابن جريج , قال: أخبرني أبو الزبير, عن سعيد بن جبير، فذكره كحديث عمرو بن دينار عن سعيد بلفظ: «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ»، وأحال عليه.

الرابعة: أن أبا الزبير شك فيه في رواية مسلم فقال: «وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ – حَسِبْتُهُ قَالَ – وَرَأْسَهُ». قال البيهقي: "ورواية الجماعة في الرأس وحده وذكر الوجه فيه

(1) تهذيب الكمال للمزي (408/26)، تهذيب التهذيب (440/9)، تقريب التهذيب (ص:506).

غريب، ورواه أبو الزبير عن سعيد بن جبير فذكر الوجه على شك منه في متنه، ورواية الجماعة الذين لم يشكوا وساقوا المتن أحسن سياقة، أولى بأن تكون محفوظة، والله أعلم"([1]).

الخامسة: أنه لو سلم من تلك العلل كلها لكان شاذاً لمخالفته الثقات الأثبات الذين رووه عن سعيد بن جبير دون لفظ الوجه، كأيوب، وأبي بشر جعفر بن إياس، والحكم بن عتيبة، وعمرو بن دينار، ولم يتابع أبا الزبير عليه بمعتبر، إلا من رواية منصور ومطر التاليتين، فالأولى معلة لأن منصور لم يسمع من سعيد هنا، والثانية ضعيفة.

* **الطريق الثانية:** منصور بن المعتمر بذكر النهي عن تغطية الوجه دون الرأس: خرج حديثه مسلم (1206)، وأبو عوانة في المستخرج (3116)، وأبو نعيم في المستخرج (2784)، والبيهقي في السنن الكبرى (6647)، من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس. والطبراني في المعجم الأوسط (7527) من طريق زائدة بن قدامة. كلاهما (إسرائيل، وزائدة) عن منصور، عن سعيد بلفظ: «وَلاَ تُغَطُّوا وَجْهَهُ». وفيه ثلاث علل تعل هذه الوجه:

الأولى: أن الأسود بن عامر خالف: عبيد الله بن موسى، فرواه عن منصور عن الحكم بن عتيبة عن سعيد، بلفظه «وَلاَ تُغَطُّوا وَجْهَهُ» خرج حديثه أحمد (2395)، فوافقه باللفظ وخالفه في الإسناد، فأدخل بين منصور وسعيد: الحكم.

الثانية: أن متابعة زائدة لإسرائيل على هذا الوجه لا يفرح بها لأن الذي رواها عن زائدة: إسماعيل بن عمرو البجلي، قال الطبراني بعده: "لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا زائدة، تفرد به إسماعيل بن عمرو"، وإسماعيل هذا قال عنه بلديه أبو الشيخ في "طبقات الإصبهانيين": "غرائب حديثه تكثر"، وقال الخطيب:

(1) السنن الكبرى للبيهقي (551/3).

"صاحب غرائب ومناكير"، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: "يغرب كثيرًا"، وضعفه أبو حاتم والدارقطني والعقيلي([1]).

الثالثة: أنه تقدم عند حديث الحكم بن عتيبة في الطريق الرابع: أن أربعة من الرواة، هم: جرير بن عبد الحميد الضبي، وشيبان بن عبد الرحمن، وعمرو بن أبي قيس، وعبيدة بن حميد، رووه عن (منصور عن الحكم عن سعيد)، كرواية الأسود عن إسرائيل الآنفة، بلفظ: «وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ». إلا في رواية عبيدة بن حميد وهو صاحب أوهام كما تقدم.

ولذا اعتمد البخاري في "صحيحه" من حديث منصور بن المعتمر: رواية قتيبة بن سعيد، عن جرير بن عبد الحميد، عنه، عن الحكم، عن سعيد. قال الدار قطني: "أخرج مسلم: عن عبد بن حميد، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: قصة المحرم الذي وقصة بعيره. وإنما سمعه منصور من الحكم، وأخرجه البخاري: عن قتيبة، عن جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد. وهو الصواب"([2]). وقال البيهقي بعده: "رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة، وهذا هو الصحيح: (منصور عن الحكم عن سعيد)، وفي متنه: «وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ»، ورواية الجماعة في الرأس وحده، وذكر الوجه فيه غريب".

* **الطريق الثالثة:** مطر الورّاق بذكر النهي عن تغطية الوجه دون الرأس:

---

(1) انظر: تهذيب التهذيب (321/1)، ميزان الاعتدال (239/1)، الثقات لابن حبان (100/8).

(2) الإلزامات والتتبع (ص:338). ونقله ابن رشيد العطار في كتابه غرر الفوائد المجموعة (ص:205).

خرج حديثه أبو عوانة في المستخرج (3114) من طريق إبراهيم بن طهمان، وخرجه كذلك أبو عوانة في المستخرج (3113)، والطبراني في المعجم الكبير (12541) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن مطر الوراق عن سعيد، بلفظه إلا أنه قال: «وَلاَ تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ». ومطر الوراق، ذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء قال ابن عدي: "وهو مع ضعفه يجمع حديثه ويكتب". واختصر ابن حجر الحكم عليه في "التقريب" فقال: صدوق كثير الخطأ"([1])، ثم إن مطراً لا يعرف له سماع من سعيد بن جبير، وإنما يروي عن تلاميذه([2])، وكذلك قد اضطرب فيه مطرٌ كما ذكره الراوي عنه إبراهيم بن طهمان في "مشيخته" (26،27،28) ، وأبو عوانة في المستخرج (3115): فمرة يرويه عن سعيد، ومرة عن قتادة، وثالثة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، ورابعة عن عمرو بن دينار، وهو أشبه أن روايته ترجع لرواية أبي بشر جعفر بن إياس – وهو ابن أبي وحشية –، أو عمرو بن دينار عن سعيد السابقتين في الوجه الأول بذكر النهي عن تغطية الرأس دون الوجه. ولذلك فلا حجة في حديثه، قال أبو داود:"ليس هو عندي حجة، ولا يقطع به في حديث إذا اختلف"([3]). قلت: كيف؟ وقد خالف الحفاظ من أصحاب سعيد بن جبير كأيوب السختياني، وأبي بشر جعفر بن إياس، وعمرو بن دينار، والحكم بن عتيبة، وإبراهيم بن أبي حرة – الذين رووه عن سعيد بلفظ «وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ».

---

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (219/4)، الكامل لابن عدي (135/8)، تهذيب التهذيب (167/10)، تقريب التهذيب (ص: 534).

(2) انظر: تهذيب الكمال للمزي (358/10)، (51/28).

(3) سؤالاته الآجري لأبي داود (40/الورقة 13)، وانظر: تهذيب التهذيب (169/10).

*** الخلاصة في ترجيح حكم زيادة النهي عن تغطية الوجه:**

الحديث رواه أيوب السختياني وأبو بشر بن أبي وحشية والحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير من طرق متعددة يرويها حفاظ أصحابهم، لم يختلفوا بذكر النهي عن تغطية الرأس، خرج حديث الأَوْلَيْن منهم البخاري ومسلم، والثالث عند البخاري، وتابعهم إبراهيم بن أبي حرة ولم يختلف عليه كذلك. وقد اختلف في حديث شعبة عن أبي بشر لكن بيّن شعبة أن الخطأ من أبي بشر حيث غير لفظ الحديث بعد عشر سنوات. واختلف في حديث عمرو بن دينار في روايته عن سعيد، فرواه عنه اثنا عشر راوياً بذكر النهي عن تغطية الرأس منهم خمسة من كبار الحفاظ، وخالفه جماعة غالبهم من الضعفاء والمتروكين، أو من كان في الطريق إليه من لا تحتمل منه المخالفة لخفة الضبط أو إغرابه أو اختلف عليه، وأقوى ما روي عن عمرو بن دينار بذكر النهي عن تغطية الوجه من رواية سفيان الثوري عند مسلم، وقد اختُلف على الثوري، فرواه جماعة بذكر الوجه وآخرون بذكر الرأس مما أوجب التوقف في رواية الثوري، خاصة أن الثوري خالف بذكر الوجه أكثر الثقات الحفاظ من أصحاب عمرو بن دينار، فاتفق الشيخان على رواية حماد بن زيد، وانفرد مسلم برواية سفيان بن عيينة وعبد الملك ابن جريج، وصحح ابن حبان رواية عمرو بن الحارث، وتابعهم إسماعيل ابن عُلَيَّة، خمستهم عن عمرو بذكر الرأس دون الوجه. ثم لو لم تُعل رواية الثوري عن عمرو بن دينار بذكر الوجه لكان التوقف في رواية عمرو بن دينار من جميع طرقها مع الاتفاق عليها، والرجوع لرواية أكثر أصحاب سعيد بن جبير: أيوب وأبي بشر والحكم بن عتيبة وإبراهيم بن أبي حرة بذكر النهي عن تغطية الرأس. **وأما ما يتعلق بالرواية عن سعيد بن جبير بذكر النهي عن تغطية الوجه:** فقد تفرد بالرواية عنه بها: أبو الزبير المكي وحده، وروايته مع كونها غريبة جداً، فقد شذ

فيها بمخالفته لكبار الحفاظ من أصحاب سعيد بن جبير الكبار المذكورين آنفاً (أيوب السختياني، وأبي بشر، والحكم بن عتيبة، وإبراهيم بن أبي حرة). وأما رواية (منصور عن سعيد) فهي خطأ في الإسناد والمتن إذ رجح الحفاظ أنها الراجح (منصور عن الحكم عن سعيد).

*** لذا تبين تفرد مسلم بأربعة أمور في هذا الحديث خولف فيها:**

الأول: روايته لحديث (منصور عن سعيد) بذكر الوجه، والمحفوظ (منصور عن الحكم عن سعيد) بذكر الرأس، قد استدركها عليه الدار قطني والبيهقي وابن رشيد العطار.

الثاني: إخراجه لحديث محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن أبي بشر عن سعيد بلفظ: «ولاَ تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ خَارِجَ رَأْسِهِ»، وهي شاذة لمخالفه لرواية ثمانية من الحفاظ، وعنه كذلك – أي محمد بن جعفر – في رواية كرواية الجماعة، عن شعبة بلفظ «وَيُكَفَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجٌ رَأْسُهُ»، فذكر الطيب هنا شاذ.

الثالث: روايته لحديث الثوري عن عمرو بن دينار بذكر الوجه مع الاختلاف عليه، والمحفوظ رواية جماعة من ثقات أصحاب عمرو لم يختلف عليهم بذكر الرأس.

الرابع: تفرده بذكر رواية أبي الزبير المكي عن سعيد بذكر الوجه، وهي غريبة شاذة.

* ولذا خالف مسلم بعض المحدثين فأعلوا ذكر الوجه في الحديث ، فمن ذلكم:

– قول البخاري وقد اجتنب ذكرها في صحيحه: "والصحيح (لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ)".

– وقول الحاكم: "(ولا تغطوا رأسه)، وهو المحفوظ".

– قول البيهقي: "ورواية الجماعة في الرأس وحده، وذكر الوجه فيه غريب".

* **تنبيه مهم:** قد يخالف بعض الباحثين بأن مسلماً أخرج أكثر هذه الزيادات ليبين علتها كما شرط في مقدمة صحيحه حين قال: "قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم، ووفق لها، وسنزيد – إن شاء الله تعالى – شرحًا وإيضاحًا في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار المعللة، إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح"([1]). لكن خالف أكثر المحدثين هذا الرأي بانتقادهم لمسلم على ذكر مثل هذه الروايات في صحيحه كما فعل الدارقطني في "التتبع والإلزامات"، وابن رشيد العطار في "غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوع"، ويفرقون بين ما أورده ليعله وما أورده ليحتج به بطرق متعددة. ومع ذلك فهذا رأي له حظ من النظر كان يراودني كثيراً أثناء البحث، لكنه يحتاج إلى نظر عميق، وطول بحث واستقراء كامل لا يصلح هذا البحث لمثله.

(1) مقدمة صحيح مسلم (7/1).

الخاتمة

(أ) أهم النتائج:

1- ناقش البحث موضوعاً من أهم موضوعات علم الحديث التي لها تعلق بعلم علل الحديث وقوانينه من حيث قبول الزيادة في متون الأحاديث من عدمها.

2- بين البحث مناهج نقاد الحديث في حكم زيادة الثقة في متن الحديث من حيث قبول الزيادة في متون الأحاديث من عدمها.

3- أظهر البحث منهج أئمة النقد في الحكم على الزيادات في متون الأحاديث، وأن الزيادة في متون الأحاديث لا تقبل إلا من الحافظ التي دلت القرائن على صحة ما زاده ولم يخالف.

4- بين البحث أن تعدد طرق الزيادة في حديث ما، لا يعني قبولها عند أئمة النقد إذا كان الذي زادها مخالفاً فيها لأكثر الحفاظ الذين شاركوه.

5- أظهر البحث شروط الإمام مسلم النظرية في قبول زيادة الثقة في متون الحديث مع إيراد بعض الإشكالات التي وقعت في "صحيحه" بسبب هذا المنهج الذي سلكه.

6- تبين بالبحث أن الصواب في حديث ابن عباس (ﷺ) في الذي وقصته ناقته فمات محرماً هو ذكر الرأس دون الوجه. إذ لم يأت طريق لها سالم من علة المخالفة والشذوذ.

7- أبان البحث أن الحكم التكليفي يمنع المحرم من أن يغطي رأسه حال الإحرام دون تغطية الوجه لعدم ثبوتها عن النبي (ﷺ).

(ب) التوصيات:

1- وجوب العناية بدراسة علل الحديث على ضوء قواعد أئمة النقد المتقدمين وتجليتها خاصة في موضوع زيادات ألفاظ المتون التي يترتب عليها لحكم الشرعي.

2- العناية الأكاديمية في الدراسات العليا بالجامعات ومراكز البحوث بالدراسة المتخصصة لمنهج أئمة النقد، مع إفراد كل علم منهم بدراسة خاصة.

3- قيام الجامعات ومراكز البحث العلمي بتخصيص أقسام وكراسٍ بحثية لدراسة منهج أئمة النقد المتقدمين، وتشجيع التأليف فيها بشكل منهجي موسوعي متكامل.

4- الاهتمام من قبل الجامعات ومراكز البحث فيما تم كتابته من البحوث العلمية والرسائل الجامعية في منهج أئمة النقد، والتنسيق العلمي بين تلك الدراسات المتنوعة، والموازنة بين هذه الدراسات لمعرفة المنهج العلمي العام التي سار عليها النقاد.

5- طباعة الرسائل العلمية الأكاديمية التي لم تطبع بعد في هذا المجال، لكي يتمكن الباحثون من الاستفادة منها والتنسيق بينها.

A. The Most Important Results:

1. The research discussed one of the most important topics of modern science that has to do with the science of modern ills and its laws in terms of accepting the increase in the number of hadiths or not.
2. Among the research approaches of modern critics in the rule of increasing confidence in the modern body in terms of accepting the increase in the dissonance of hadiths or not.
3. The research showed the approach of the imams of criticism in judging the increases in the matin hadiths, and that the increase in the matto hadiths is accepted only from the preservation that the evidence of the validity of what they have increased and did not betray.
4. The research showed that the multiplicity of methods of increase in a hadith does not mean that they are accepted by the imams of criticism if the one who increased it is contrary to those who did not mention it more than the preservation.
5. The research showed the conditions of Imam Musallam's theory of accepting increased confidence in the hadith, with some of the problems that occurred in "true" because of this approach.
6. The research showed that the right thing to do in ibn Abbas's hadith in which his story was correct and he died forbidden is to mention the head without the face. There has been no way for her to come from the cause of irregularities and anomalies.
7. The research showed that the ruling prohibits the muharram from covering his head in case of ihram without covering the face because it is not proven about the Prophet.

B. **Recommendations:**

1. Care must be taken to study the conditions of the validity of the Hadith; the most mysterious of them is proving the evidences connection in light of the rules of the criticism Imams.
2. Academic care in the postgraduates in universities and researches centers through specialized study of the approach of the criticism Imams; especially in the Hadith validity conditions, with separate each science of them with a special study.
3. Universities and scientific research centers shall allocate research divisions to study the approach of the advanced criticism Imams, the perfect researchers in this regard shall be totally engaged in composing in this subject in an integrated methodological encyclopedic approach that shall be the core of this approach.
4. Unive
5. rsities and research centers shall pay attention to the scientific researches and dissertations which have been written in the approach of criticism Imams specially in the Hadith validation conditions, making scientific coordination among those various studies, making balance among these studies to know the general scientific approach which was followed by the critics, and the agreement and disagreement points among them.
6. Printing the academic scientific dissertations which are not printed yet; to enable the researchers to have benefits from them and coordination among them.

المصادر والمراجع

1- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجورقاني، دار الصميعي للنشر والتوزيع بالرياض ومؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية بالهند، الطبعة الرابعة (1422هـ)، الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي.

2- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ا بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) – ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، 1415هـ.

3- الأجوبة عما أشكل الشيخ الداراقطني على صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو مسعود ابن محمد الدمشقي، (المتوفى:401هـ)، تحقيق: إبراهيم علي الكليب، الناشر: دار الوراق للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، 1419هـ.

اختصار علوم الحديث مع شرحه الباحث الحثيث، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1435هـ.

4- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، المؤلف: نايف بن صلاح بن علي المنصوري، الناشر: دار الكيان بالرياض، مكتبة ابن تيمية بالإمارات

5- الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ.

6- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة: السابعة، 1419هـ.

7- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغلطاي بن قليج الحنفي (المتوفى: 762هـ)، المحقق: عادل بن محمد - أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

8- الإلزامات والتتبع للدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الثانية، 1405هـ.

9- أمالي ابن بشران، المؤلف: أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشْران البغدادي (المتوفى: 430هـ)، ضبط نصه: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، الرياض.

10- الإيمان لابن منده، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق ابن مَنْدَه العبدي (المتوفى: 395هـ)، المحقق: د.علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الناشر: مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة: الثانية، 1406هـ.

11- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003م.

12- تاريخ ابن معين رواية الدوري، المؤلف أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي (المتوفى: 233هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1399هـ.

13- تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1422هـ. تحقيق: عادل العزازي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، 1418هـ.

14- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

15- تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، 1406هـ.

16- تلخيص المتشابه في الرسم، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة: الأولى، 1985م.

17- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي, محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: 1387هـ.

18- التمييز، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مكتبة الكوثر بالسعودية، الطبعة: الثالثة، 1410هـ.

19- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر:مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند، الطبعة الأولى، 1326هـ.

20- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند، الطبعة الأولى، 1326هـ.

21- تهذيب الكمال في أسماء الرجال المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400هـ.

22- الثقات بن أحمد بن حبان، أبو حاتم البُستي (المتوفى: 354هـ)، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، 1393هـ.

23- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، المؤلف: زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الحنفي (المتوفى: 879هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، 1432هـ.

24- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 1271هـ.

25- جزء الألف دينار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بالقطيعي (المتوفى: 368هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار النفائس – الكويت، الطبعة: الأولى، 1414هـ.

26- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (المتوفى: 751هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار العروبة – الكويت، الطبعة: الثانية، 1407هـ.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، السعادة بمحافظة مصر، (1394هـ - 1974م).

27- الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، المؤلف: أبو بكر البيهقي (458 هـ)، تحقيق ودراسة: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال، الناشر: الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة – جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، 1436هـ.

28- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

29- سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

30- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وجماعة، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395هـ.

31- سنن الدار قطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، حققه: شعيب الارنؤوط، حسن شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424هـ.

32- سنن الدارمي، المؤلف أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، الناشر: دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة الأولى (1407هـ)، تحقيق: فواز زمرلي , خالد السبع.

33- السنن الصغرى للنسائي = المجتبى من السنن، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات

34- السنن الصغير للبيهقي، المؤلف: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، الطبعة: الأولى، 1410هـ.

35- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الثالثة، 1424هـ.

36- السنن الكبرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن النسائي (المتوفى: 303هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ.

37- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، 1405هـ.

38- شرح علل الترمذي، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن، الطبعة: الأولى.

39- شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – 1415هـ.

40- صحيح ابن حبان = الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408هـ.

41- صحيحُ ابن خُزَيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، حَققهُ: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، 1424هـ.

42- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

43- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

44- الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي (المتوفى: 322هـ)، المحقق: عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1404هـ.

45- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج لابن عمار الشهيد، (المتوفى: 317هـ) المحقق: علي حسن عبد الحميد، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيعة بالرياض، الطبعة: الأولى، 1412هـ.

46- العلل الواردة في الأحاديث النبوية. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. الناشر: دار طيبة – الرياض.

47- غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، المؤلف: يحيى بن علي أبو الحسين المعروف بالرشيد العطار (المتوفى: 662هـ)، المحقق: محمد خرشافي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة،الطبعة: الأولى، 1417هـ.

48- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.

49- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تحقيق: جماعة، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. الحقوق: دار الحرمين – القاهرة، الطبعة: الأولى، 1417هـ.

50- فتح المغيث بشرح الفية الحديث، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: 902هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ.

51- الفصل للوصل المدرج في النقل، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة، الطبعة: الأولى،1418هـ.

52- القراءة خلف الإمام، المؤلف: أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: محمد السعيد زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1405هـ.

53- القراءة خلف الإمام، المؤلف: محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، حققه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، الناشر: المكتبة السلفية الطبعة: الأولى، 1400 هـ.

54- الكامل في ضعفاء الرجال. المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة. الناشر: الكتب العلمية – بيروت- لبنان.

55- الكتاب: حجة الوداع، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي، (المتوفى: 456هـ)، المحقق: أبو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، 1998م.

56- لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، 2002م.

57- المراسيل، المؤلف أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، المحقق: شكر الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1397هـ.

58- مستخرج أبي عوانة، المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (المتوفى: 316هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة – بيرو، الطبعة: الأولى، 1419هـ- 1998م.

59- مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، المؤلف: أَبو عَلِيٍّ الحسنُ بنُ عَليّ الطُّوْسِيُّ، (المتوفى: 312هـ)، المحقق: أنيس الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء بالسعودية، الطبعة: الأولى، 1415هـ.

60- المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، المحقق: محمد حسن الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ.

61- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن النيسابوري (المتوفى: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1411هـ.

62- مسند أحمد، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421هـ.

63- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م- 2009م).

64- مسند الحميدي أبي بكر عبد الله بن الزبير، دار السقا بدمشق، الطبعة الأولى (1996 م) حققه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ.

65- مسند الطيالسي، المؤلف أبو داود سليمان بن داود البصرى، الناشر: دار هجر بمصر، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى (1419 هـ).

66- المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة (المتوفى: 235هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409هـ.

67- معجم ابن الأعرابي أبو سعيد أحمد بن محمد ي، دار ابن الجوزي بالسعودية، الطبعة الأولى (1418 هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني.

68- المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، دار الحرمين بالقاهرة، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

69- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.

70- المعجم لابن المقرئ، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم المشهور بابن المقرئ (المتوفى: 381هـ) تحقيق: عادل بن العزازي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1419هـ.

71- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (باكستان)، دار قتيبة (دمشق –بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، الطبعة: الأولى، 1412هـ.

72- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت، سنة النشر: 1406هـ.

73- معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (المتوفى: 405هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، 1397هـ.

74- المعرفة والتاريخ، المؤلف: يعقوب بن سفيان الفسوي (المتوفى: 277هـ) المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، 1401هـ.

75- المغني لابن قدامة، المؤلف: موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

76- المنتقى من السنن المسندة، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود (المتوفى: 307هـ)، المحقق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1408هـ.

77- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي ببيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.

78- منهج البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها لأبي بكر كافي، رسالة علمية، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر ببيروت، الطبعة الأولى، 1421هـ.

79- ميزان الاعتدال في نقد الرجال المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، حققه على نسخه مقروءة على المؤلف وعلق عليه: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة: الثالثة، هـ.

80- النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1404هـ/1983.

81- النكت على مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (المتوفى: 794هـ)، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف – الرياض، الطبعة: الأولى، 1419هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص عربي	1497
الملخص إنجليزي	1498
المقدمة	1499
الباب الأول: في الكلام على زوائد المتون	1504
المبحث الأول: تعريف زيادات الرواة في ألفاظ المتون وحكمها	1504
المبحث الثاني: منهج الإمام مسلم في زيادات المتون	1509
المبحث الثالث: أثر هذا المنهج على أحاديث مسلم في زيادات المتون	1513
الفصل الثاني: دراسة حديث ابنِ عَبَّاسٍ: «لاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ»	1518
الخاتمة	1543
الكصادر والمراجع	1547
فهرس الموضوعات	1558